

Distr.
LIMITED

A/C.2/51/L.44
27 November 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون
اللجنة الثانية
البند ٩٨ من جدول الأعمال

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

مشروع قرار مقدم من نائب رئيس اللجنة، السيد خير الدين رامول (الجزائر)، بناء على المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/51/L.8

التقدم المحرز حتى منتصف العقد نحو تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١٧/٤٥ المتعلق بمؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢١٧/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ وقرارها ١٢٠/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ ومقرراتها ٤٤٧/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و ٤٤٦/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و ٤٣٩/٤٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤،

وإذ تلاحظ مع التقدير قرب تحقق التصديق العالمي على اتفاقية حقوق الطفل^(١)، وما أحرز من تقدم كبير في بناء القدرات الوطنية على التخطيط والتنفيذ ورصد التقدم المحرز من أجل الأطفال داخل إطار احتياجات الأطفال وحقوقهم،

وإذ تسلّم بالصلة القائمة بين القضاء على الفقر وبلوغ أهداف مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل،

١ - تحييط علماً بتقرير الأمين العام^(٢) وترحب بما تضمنه من استنتاجات؛

(١) قرار الجمعية العامة ٢٥/٤٤، المرفق.

(٢) A/51/256.

* 9633954 *

- ٢ - ترحب بما أبلغت عنه معظم البلدان من إحراز تقدم كبير نحو بلوغ أغلبية أهداف وغايات منتصف العقد لمؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل، ولا سيما في مجالات التحصين، ومكافحة أمراض الإسهال وشلل الأطفال والدودة الغينية والاضطرابات الناشئة عن نقص اليود، وتوفير إمكانية الحصول على المياه المأمونة؛
- ٣ - ترحب كذلك بما أبدته جميع البلدان، وخصوصا البلدان النامية، من استجابة فائقة للالتزامات المتفق عليها في مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل؛
- ٤ - تحيط علما مع التقدير بمساهمات المانحين الدوليين والشائيين والمجتمع المدني في تحقيق أهداف مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل؛
- ٥ - تعرب عن القلق بشكل خاص لأن ما أحرز من تقدم بشأن سوء التغذية، ووفيات الأمهات، والنظافة الصحية، وتعليم البنات، لا يزال قاصرا، بل ولا يكاد يذكر في بعض الحالات؛
- ٦ - تلاحظ مع القلق التفاوت الكبير في التقدم المحرز فيما بين البلدان والمناطق، بسبب اختلاف أوضاع خط الأساس في عام ١٩٩٠ وتباين معدلات التقدم فيما يتعلق بالأهداف؛
- ٧ - تعيد تأكيد الحاجة إلى المتابعة الفعالة للإعلان العالمي لبقاء الطفل وحمايته ونمائه وخطة العمل لتنفيذه في التسعينات^(٣)؛
- ٨ - تسلم بضرورة زيادة تكثيف الجهود المبذولة من أجل بلوغ الأهداف المتعلقة بوفيات الأطفال، وتعليم الأطفال، وبخاصة البنات، ووفيات الأمهات، وسوء تغذية الأطفال والنظافة الصحية؛
- ٩ - تسلم أيضا بأهمية الدور الذي تقوم به منظومة الأمم المتحدة في توفير الدعم بصورة منسقة من أجل تنفيذ ورصد وتقييم الإعلان العالمي وخطة العمل، وبالدور القيادي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة في هذا الصدد؛
- ١٠ - تدعو الحكومات إلى أن تزيد، حسب الاقتضاء، ما ترصده في ميزانياتها من مخصصات للخدمات الاجتماعية الأساسية المتعلقة بتلبية الاحتياجات الخاصة للأطفال بغية تيسير بلوغ الأهداف المحددة في الإعلان العالمي وخطة العمل؛

١١ - تحت البلدان المتقدمة النمو على أن تبذل مزيدا من الجهود لتعبئة موارد إضافية من أجل إنجاز أهداف وغايات مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل، وأن تكفل، في سياق ما تقدمه من مساعدات إنمائية، أن تولى لدى تخصيص الموارد أولوية للبرامج الرامية إلى تحقيق ذلك؛

(٣) A/45/625، المرفق.

١٢ - تشجع المجتمع المدني والقطاع الخاص على مواصلة تقديم الدعم بسخاء لتنفيذ أهداف مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل؛

١٣ - تؤكد على ضرورة إيلاء الأولوية للاحتياجات الخاصة للأطفال في المناطق التي يسير التقدم فيها ببطء، ولا سيما أقل البلدان نموا والبلدان الأفريقية جنوب الصحراء الكبرى، وفي البلدان النامية الأخرى التي لم تبلغ بعد أهداف منتصف العقد؛

١٤ - تسلم بالحاجة إلى مواصلة التعاون والتشارك وتقديم الدعم الدولي المناسب للبلدان النامية التي بلغت بالفعل أهداف منتصف العقد أو أهداف نهاية العقد من أجل ضمان استدامة هذه الانجازات؛

١٥ - تسلم أيضا بما يتحقق من إسهام في تحقيق أهداف مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل عن طريق الالتزام المتبادل بين البلدان المتقدمة النمو المهمة بالأمر وشركائها من البلدان النامية بتخصيص ٢٠ في المائة، في المتوسط، من المساعدة الإنمائية الرسمية و ٢٠ في المائة من الميزانيات الوطنية، للبرامج الاجتماعية الأساسية؛

١٦ - تؤكد ضرورة مواصلة تعزيز وتوسيع نطاق الشراكات الفعالة بين الحكومات ومنظمة الأمم المتحدة والمؤسسات الدولية الأخرى والوكالات الدولية المانحة والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص ووسائل الإعلام، من أجل ضمان البلوغ التام للأهداف بحلول عام ٢٠٠٠؛

١٧ - تؤكد أيضا ضرورة بذل المزيد من الجهود لإشراك الأطفال أنفسهم وفقا للمادة ١٢ من اتفاقية حقوق الطفل، في جميع المسائل التي تمسهم؛

١٨ - تؤكد كذلك الحاجة إلى استدامة التقدم المحرز نحو بلوغ الأهداف، عن طريق جملة أمور منها دعم بناء القدرات الوطنية، بما في ذلك قدرات المجتمعات المحلية والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية؛

١٩ - تسلم بأهمية تعزيز تبادل الخبرات بين البلدان، بما في ذلك التعاون فيما بين بلدان الجنوب، عملا على نشر البرامج الناجحة؛

٢٠ - تطلب إلى جميع الأجهزة والمؤسسات والهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة أن تأخذ في الاعتبار الدروس المستفادة حتى منتصف العقد، وتدعو هيئات الإدارة ذات الصلة إلى النظر في اتخاذ تدابير محددة، في إطار اختصاصاتها، لمعالجة الاحتياجات الخاصة للأطفال من أجل بلوغ الأهداف المحددة لعام ٢٠٠٠، مع إيلاء الأولوية للمسائل والمجالات التي يسير التقدم فيها ببطء؛

٢١ - تطلب إلى جميع الهيئات والمؤسسات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة تعزيز التعاون فيما بين الوكالات فيما يتعلق بتحسين الحماية والمساعدة للأطفال الذين يعيشون ظروفًا عصيبة، بمن فيهم الأطفال المشردون واللاجئون، وكذلك الذين يعانون من الاستغلال، واتخاذ التدابير اللازمة لضمان إيلاء الاعتبار لهذا التعاون في إطار السياسات والبرامج ذات الصلة؛

٢٢ - تؤكد ضرورة وأهمية وضع مؤشرات وأهداف قابلة للقياس وتحسين جمع وتقييم البيانات فيما يتعلق بتنفيذ جميع أهداف مؤتمر القمة المتصلة بنماء الأطفال وحمايتهم وبقائهم، بما في ذلك هدف تحسين حماية الأطفال الذين يعيشون ظروفًا عصيبة؛

٢٣ - تطلب إلى الحكومات وشركائها أن يقوموا، آخذين في الاعتبار الدروس المستفادة خلال استعراضات منتصف المدة، بتعديل وصقل أهدافهم واستراتيجياتهم، وتحديد أولوياتهم، عند الاقتضاء، في إطار الإعلان العالمي وخطة العمل ووفقًا لاتفاقية حقوق الطفل، على نحو يحقق الاستجابة للأوضاع المحلية؛

٢٤ - تطلب إلى الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة أن تشجع على انتهاج سياسة نشطة ومرئية لدمج منظور مراعاة الجنسين في المسار الرئيسي لتنفيذ أهداف مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل؛

٢٥ - تحث على الإدماج التام لمتابعة أهداف مؤتمر القمة في أعمال فرق العمل المشتركة بين الوكالات والآليات الأخرى المنشأة لضمان المتابعة المنسقة والفعالة لمؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية؛

٢٦ - تحث مرة أخرى جميع الدول التي لم توقع وتصدق أو تنضم بعد إلى اتفاقية حقوق الطفل على أن تفعل ذلك على سبيل الأولوية، بغية بلوغ هدف عالمية الانضمام إلى الاتفاقية المقرر في مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل؛

٢٧ - تقرر أن تعقد دورة استثنائية للجمعية العامة في عام ٢٠٠١ لاستعراض بلوغ أهداف مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل، وأن يُنظر في الترتيبات المتعلقة بالدورة الاستثنائية في دورة الجمعية العامة الثالثة والخمسين؛

٢٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في الدورة الاستثنائية استعراضًا لتنفيذ ونتائج الإعلان العالمي وخطة العمل، متضمنًا التوصيات المناسبة لاتخاذ مزيد من الإجراءات؛

٢٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين تقريرا عن الأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية وعن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.

— — — — —